

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

43419 - أربعة يؤتون أجورهم مرتين : أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ومن أسلم من أهل الكتاب ورجل كانت عنده أمة فأعجبته فأعتقها ثم تزوجها وعبد مملوك أدى حق الله تعالى وحق سادته .

(طب - عن أبي أمامة)